جامعة الجزائر 1
كلية الحقوق

University of Algiers 1
Faculty of Law

المجلد الرابع، عدد خاص، ربيع الأول 1446 هـ، سبتمبر 2024 م

مجلة البحوث الأسرية

Family Research Journal

أكاديمية دولية سداسية محكمة
صادرة عن مخبر قانون الأسرة

A biannual international refereed academic journal
Issued by the family law lab

ردمد: 2773-3580
ر.ت.م.د.إ: 2773-4463
الإيداع القانوني: 2021/03

ISSN : 2773-3580
E-ISSN : 2773-4463
Legal deposit : 03/2021

مخبر قانون الأسرة
مجلة البحوث الأسرية

Family law lab
Family Research Journal

جامعة الجزائر 1
كلية الحقوق
مخبر قانون الأسرة

مجلة البحوث الأسرية

دولية سداسية محكمة
أول إصدار لها مارس 2021

ر.د.م.د: 2773-3580
ر.ت.م.د.إ: 2773-4463
الإيداع القانوني: 2021/03
بريد المجلة: REVUELDF@GMAIL.COM

الهيئة الشرفية للمجلة

الرئيس الشرفي (مدير الجامعة): أ.د/ فارس مختاري

المدير الشرفي (عميد الكلية): د/ عيسى قسايسية

المدير العام (مدير المخبر): أ.د/ جمال عياشي

رئيس تحرير المجلة: أ.د/ جمال عياشي

المحررون المساعدون

أ.د/ فركوس دليلة.....جامعة الجزائر 1

أ.د/ عدنان الحجار.....جامعة الإسراء، فلسطين

د. الكوري السالم المختار الحاج.....جامعة قطر

د. نهى قاطرجي.....الإمام الأوزاعي، لبنان

د. عبد الخالق ناجي عبيد.....الجامعة العراقية، العراق

أ.د/ فتحية حواس.....جامعة الجزائر1

أ.د الهادي زبيدة.....جامعة طرابلس، ليبيا

أ.د/ عبد الله السكاكر.....جامعة القصيم، السعودية

أ.د/خلوق الآغا.....جامعة العلوم الإسلامية العالمية، الأردن

أ.د/ شيماء عطا الله.....جامعة الزقازيق، مصر

أ.د/ وفاء شيعاوي.....جامعة الجزائر 1

د. عبد الله ترابزون.....جامعة اسطنبول، تركيا

أ.د/ زكية غناي.....جامعة بومرداس، الجزائر

د. عامر الراوي.....جامعة الأنبار، العراق

المراجعون

أ.د/ خالف عقيلة.....جامعة الجزائر1

أ. د/ نوارة العشي.....جامعة الجزائر 1

أ. د. فطيمة نساخ.....جامعة الجزائر1

د. عز الدين بوجلطي.....جامعة الجزائر1

د. علي حمداوي.....جامعة الجزائر 1

د. أم الخير بوقرة.....جامعة الجزائر 1

د. عبد الكريم جواهرة.....جامعة الجزائر1

أ. د/ جمال الديب.....جامعة الجزائر 1

د. آكلي زازون.....جامعة الجزائر 1

د. محمد زيدان.....جامعة الجزائر 1

د. فاطمة عيساوي.....جامعة البويرة

أ.د/ شهرزاد بوسطلة.....جامعة بسكرة

د. بغول حسينة..... جامعة أم البواقي

د. مراد مليكة.....جامعة الجزائر1

أمانة المجلة

د. زينب جبارة.....جامعة الجزائر 1

د. نوي دلال.....المركز الجامعي، تيبازة

د. بوعلام عويس.....جامعة الجزائر 1

د. صفاء بن عاشور.....المركز الجامعي، تيبازة

مجالات المجلة:

أنشأ الباحثون القائمون على "مخبر قانون الأسرة" مجلة "البحوث الأسرية" لتكون منبرا علميا متميزا، خادما للمشروع البحثي الذي من أجله أنشئ المخبر، فاسحين المجال أمام الباحثين لاسيما الأكاديميين منهم لنشر بحوثهم النظرية منها والعملية، والتي تتميز بفكر فقهي رزين وأساس علمي متين، سمتها الأولى والأخيرة الاجتهاد بما يخدم الصالح العام للبلاد والعباد، في إطار من الاقتصاد في العبارة وعدم الإطناب فيها حتى تصل الفكرة يسيرة للقارئ الكريم.

هذا، ولا حد لمجالات علمية أو ميادين أكاديمية في نوعية البحوث التي تعتزم الهيئة العلمية القائمة على المجلة قبول نشرها فيها، فكل مجالات الحياة التي ترتبط بالأسرة والأفراد المشكلة لها يمكن قبولها انطلاقا من عمومية العنوان المختار، فكل من: الروابط الأسرية، التنظيمات القانونية، التشريعات السماوية، الآراء الفقهية، التطبيقات العملية، الدراسات الإحصائية، الاقتصادية، الاجتماعية، التاريخية، والأخلاقية أو غيرها، يمكن لأي باحث أن يعمل عليها ليكون مقاله صالحا من حيث موضوعه للنشر في هذه المجلة.

كما أنه لا قيد على مواضيع المقالات العلمية ممكنة النشر في المجلة الأكاديمية غير الهوية الوطنية والتي تقوم أصلا على الدين الإسلامي، اللّغة الرسمية، مبادئ الثورة التحريرية، فضلا عن الأعراف السائدة والقيم الرائدة للمجتمع الجزائري.

ولأن العلم لا ضابط له إلا الموضوعية فيه والصدق معه وله، فإن أي مقال يتسم بهذه السمات ويلتزم صاحبه بهذه الالتزامات تكون له المشروعية في إدراج بحثه ضمن الفهارس العلمية لمجلة البحوث الأسرية.

وطريق العلم واحد ونتاجه واحد؛ فطريقه السبل الفكرية العقلية الموضوعية، أما نتاجه فحل لإشكالات فكرية ومعوقات عملية، ييسر كل عسير ويُربي كل جدير، وهو السلطان في القرآن، ميراث النبوة فيما نُقل عن النبي العدنان عليه أفضل الصلوات وأزكى السلام.

أهداف المجلة:

تهتدي الهيئة العلمية للمجلة الأسرية بعناصر الهوية الوطنية لموضوع كل بحث، لتجسّد صمّام أمان يحرس هوية الأوطان العربية الإسلامية، تذود عنها وترد كل فكر مضلل لها، تخدم المجتمعات والأمم على السوية، ولا تفرق بين البحوث ما دامت موضوعية أكاديمية.

وكما لا يخفى، فإن مجالات البحوث الأسرية واسعة جدا، لذلك لزم إحاطتها بسياج من الالتزام بالمناهج العلمية الشكلية والتنسيقية، وسياج آخر من الالتزامات الموضوعية التي لا تغادر في الأساس كل فكرة تخدم وحدة الأوطان واتحاد الشعوب والأمم.

ولأن المجلة لم تنشأ إلا تحت لواء مخبر البحث العلمي لقانون الأسرة الجزائري، فإن من أهم أهدافها العلمية وأغراضها الأكاديمية، تحسين الصياغة القانونية لذات القانون من حيث: المصطلح، شمولية الأحكام، تصفيتها من كل ما يشوبها أو يعيبها، فضلا عن إضافة كل ما يصوِّبها ويقوِّمها، فيحوِّلها من دون إغفال يذكر أو تناقض يحصل.

ولما كان القضاء هو الجهة المخوّلة بالفصل في حل النزاعات القانونية بين أفراد الأسر، فإن غموض النصوص وتناقضها فضلا عن شُحّها جعله يتخبط في إشكالات لم يجد لها الحلول المناسبة في الغالب، وهو ما يلزم التوقف معها والتدقيق فيها والنظر في سبل علاجها من خلال التشجيع على استجلاء النقائص القانونية والتوجيه نحو استدراكها بجملة من التعديلات التي تتضمنها المقالات العلمية كاقتراحات، والتي تُعنى المجلة بنشرها مساهمة منها في حل تلك الإشكالات العملية.

ومن هذا المنطلق تكون الغايات العامة أوسع من مجرد العمل على قانون الأسرة الجزائري، أين تسع الأهداف كل تأثير وتأثر في كل حسن ومن كل أحسن، لتكون المجلة بحق رائدة في مجال النظم الأسرية العربية الإسلامية بامتياز واعتزاز.

هذا، والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل.

شروط النشر:

يلتزم صاحب المقال المُراد نشره في مجلة البحوث الأسْريّة بأن يكون بحثه متّسمًا بما يلي من شروط:

- مندرجا ضمن المجالات التي تُعنى المجلة بالإصدار فيها؛
- محترما كافة قواعد الأمانة العلمية والموضوعية البحثية؛
- أصيلا، لم يتم نشره أو المشاركة الفعلية به في نشاطات علمية سابقة؛
- متّصفا بالعمق والجدية في الطرح؛
- ملتزما بمنهجية بحث منطقية؛
- غير مقتص من بحث علمي سابق؛
- معتمدا قالب المجلة كما هو محدد في الملف المرفق؛
- أن يرسل عبر الوسيلة الإلكترونية المحددة.

مع التأكيد على أن أي مقال لا يحترم فيه الباحث الشروط المذكورة سيتم رفضه تلقائيا، وبعد قبول المقال يشترط ملء التعهد التي يتم تحميله من صفحة المجلة في المنصة وإرساله عبر بريد المجلة.

قواعد النشر:

تخضع البحوث المرسلة لهيئة تحرير المجلة لقواعد النشر التالية:

- التحكيم من قبل محكمين على الأقل، وذلك قبل النشر؛
- في حال التحفظات يلتزم صاحب المقال برفع التحفظات، أيا كان نوعها؛
- لا يلتفت لأي طلب عدم نشر بعد قبول المقال للنشر؛
- لا يلتزم صاحب المقال بدفع أي مبلغ مالي مقابل نشر مقاله على صفحات المجلة؛
- لا تدفع المجلة مكافآت مالية مقابل نشر البحوث؛
- تملك المجلة حقوق نشر المقال على صفحاتها، ولا يعاد نشر المقال إلا بترخيص من رئاسة تحرير المجلة.

كلمة مدير المخبر:

هذا هو العدد التالي من مجلة "البحوث الأسرية" يتقدم به مخبر قانون الأسرة إلى كل من يهتم بمسائل الأحوال الشخصية متخصصين أو عوام، راجين من المولى عز وجل أن تخدم هذه البحوث الأسرة المسلمة والمجتمع الجزائري.

ومجلة البحوث الأسرية، مجلة علمية أكاديمية تهتم بنشر بحوث ودراسات من أساتذة وباحثين من مختلف الجامعات الوطنية والدولية من أجل معالجة قضايا شؤون الأسرة وفق ما يمليه الشارع الحكيم ووفقا للمبادئ العامة لشريعتها الغراء المنفتحة على دراسة المتغيرات في المجتمع والنظر في كل إشكال صغير أو كبير يطرأ على الأسرة المسلمة وأفرادها نتيجةً للتطور العلمي والتكنولوجي والاجتماعي والاقتصادي...؛ وهو ما أحدث قضايا جديدة معروفة في الفقه الإسلامي بـ"النوازل" والتي تحتاج إلى اجتهادات وحلول فقهية وقانونية سواء في جانبها الموضوعي أو في جانبها الإجرائي؛ وذلك فضلا عن القضايا الاجتهادية الأخرى التي تحتاج إلى معالجة دقيقة سواء تعلق الأمر بانعقاد الزّواج وانحلاله أو تعلق بالمواريث أو بالتبرعات.

ويسعى مخبر قانون الأسرة من خلال إنشاء هذه المجلة، لتحقيق عدة أهداف منها:

- نشر العلم والثقافة الشرعية والقانونية في المجال الأسري؛

- السماح للباحثين والأساتذة بنشر اجتهاداتهم وآرائهم حول مختلف المواضيع الأسرية ذات الإشكالية؛

- المساهمة في تقييم الاجتهاد القضائي وتكوين اجتهاد فقهي أصيل مبني على أحكام الشريعة الإسلامية الغراء التي لطالما توصلت إلى معالجة كل الإشكالات المطروحة على المجتمع وعلى الأسرة نتيجة التطورات المعايشة، ومن هذه الأحكام يستمد قانون الأسرة قواعده طبقا لمادته 222، والتي يستوجب احترامها دون إحداث خلاف أو معارضة.

مدير مخبر قانون الأسرة

الأستاذ الدكتور جمال عياشي

محتوى المجلة:

انضباط المصطلح الشرعي في الصياغة القانونية لأحكام الأحوال الشخصية.....14-30

بقلم الباحثين جمال عياشي ومونية منصوري، مخبر قانون الأسرة، جامعة الجزائر1، الجزائر

المصطلح القانوني بين الخلفية الشرعية والإسقاط الوظيفي العملي في قانون الأسرة الجزائري.....31-50

بقلم الباحث زكرياء بن تونس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البويرة، الجزائر

خصوصيات الصياغة القانونية في مجال الأحوال الشخصية بالنظر إلى رجوع واضعي القوانين إلى الفقه التشريعي.....51-62

بقلم الباحث عبد المالك عرفة، جامعة عين شمس، القاهرة، مصر

الدلالة المَقَاصِدية في نصوص تقنين الأسرة وأثرها على التفسير والتطبيق.....63-78

بقلم الباحث عبد النور زيدان، المركز الجامعي تيبازة، مخبر نظام الحالة المدنية، الجزائر

الإشكالات التي تثيرها المادة 211 من قانون الأسرة ودور الاجتهاد القضائي للمحكمة العليا في التصدي لها.....79-89

بقلم الباحث محمد توفيق قديري، جامعة تيارت، الجزائر

الصياغة القانونية المعيبة لحكم الولاية في زواج المرأة الراشدة وفقا لتعديل قانون الأسرة سنة 2005.....90-105

بقلم الباحثة أم الخير بوقرة، مخبر قانون الأسرة، جامعة الجزائر1، الجزائر

ثبوت الطلاق بين الإنشاء والكشف في صياغة المادة 49 من قانون الأسرة الجزائري.....106-121

بقلم الباحث محمد بربير، مخبر قانون الأسرة، جامعة الجزائر1، الجزائر

قَانُونُ اَلْأَحْوَالِ اَلشَّخْصِيَّةِ اَلْعِرَاقِيِّ بَيْنَ الثَوابِتِ الصِيَاغيّة والمُتَغيّراتْ - دِرَاسَةٌ فِقْهِيَّةٌ قَانُونِيَّةٌ-.....122-154

بقلم الباحثين سعدي خلف مطلب ومصعب ثائر عبد الستار، الجامعة العراقية، العراق

إشكالات صياغة المادة 132 من قانون الأسرة الجزائري.....155-168

بقلم الباحث ياسين علال، مخبر الدراسات القانونية البيئية، جامعة قالمة، الجزائر

تأثر الصياغة القانونية للأحوال الشخصية بقاعدة مراعاة الخلاف.....169-180

بقلم الباحث جمعة الرواحنة علي، كلية الإمام مالك للشريعة والقانون، دبي، الإمارات العربية المتحدة

أثر أصول الفقه في الصياغة القانونية لمواد قانون الأسرة الجزائري.....181-206

بقلم الباحثين جمال الديب وإبتسام معزة، مخبر قانون الأسرة، جامعة الجزائر1، الجزائر

الكلمة الافتتاحية للعدد:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وعلى الصحابة أجمعين وعلى أمهاتنا أمهات المسلمين وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين، وبعد:

يصدر لنا هذا العدد الخاص لمجلتنا "مجلة البحوث الأسرية" وهو يجمع أشغال الملتقى الدولي الذي عقده المخبر حول موضوع: "الصياغة القانونية في مجال الأحوال الشخصية"، وبناء على طبيعة الموضوع يتميز العدد بالطابعين الفقهي الخالص والقانوني المتميز لما هما من ارتباط وثيق بموضوع الملتقى الدولي، كما امتاز العدد بارتباط المساهمات في معظمها بجانب صياغي دقيق صادرة عن باحثين وفقهاء مختصين من داخل الوطن ومن خارجه؛

كما تميز هذا العدد بالجوانب التشريعية لقوانين الأحوال الشخصية وشؤون الأسرة في الدول العربية على عين التحديد وطرف الاستفادة من الجوانب الفقهية والنظرية في التطبيقات العملية والقضائية سواء ارتبط ذلك بالجانب التشريعي أو الفقهي أو القضائي.

هذا، وإن هذه المجلة رغم حداثتها غير أنها شهدت في أعداد سابقة نشرا لعدد معتبر من المقالات لباحثين أجانب من دول عربية مختلفة، وهذا ما يدفع بالقائمين عليها على الاستمرار في العمل الجاد، كما شهدت من جانب آخر عروضا من بوابات دولية لضمها إليها تلقائيا، وهو مُحفز ثان يدفع بالمضي قدما والعمل على التطوير المستمر والديمومة على السعي للتقدم الرامي في النهاية إلى التصنيفات المختلفة الوطنية منها والدولية.

ولا ريب أن ضم مجلة البحوث الأسرية لقاعدة البيانات العربية الدولية "أسيف" هو بداية الانفتاح على الجانب الدولي وسيأتي ثماره الرابية قريبا، فما ضاع جهد باذل قط.

وأملنا الدائم والمستمر باستمرار عطاء الباحثين من كل أقطاب العالم خاصة العربي منه لتزويد المجلة بما يليق بها من مواضيع تُثري صفحاتها وتنفع قارئيها.

والحمد لله أولا وآخرا وظاهرا وباطنا. رئيس تحرير المجلة

الأستاذ الدكتور جمال عباشي

الكلمة الافتتاحية للملتقى الدولي
الصياغة القانونية لأحكام الأحوال الشخصية

الأستاذ الدكتور جمال عياشي
مدير مخبر قانون الأسرة، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1
D.AYACHI@UNIV-ALGER.DZ

بسم الله بارئ البشر بعد تصويره، هادي الخلق بعد ضلاله، صائغ القرآن ميسر التوفيق للإنسان، ثم الصلاة والسلام على خير ولد عدنان وعلى آله وصحبه أبي بكر وعمر وعلي وعلى صهره عثمان؛ ثم أما بعد:

الحضور الكريم؛

المتواجدون في القاعة معنا، والمُنضمُّون إلينا بطريق التحاضر عن بُعد، شرفتمونا أيما شرف إذ شاركتمونا هذه الفعالية العلمية التي أردناها ألا تكون مثل سابقاتها من كل نواحيها العلمية والتنظيمية وغيرها؛

- صاحب المعالي الأستاذ الدكتور فارس مختاري، مدير جامعة الجزائر 01 بن يوسف بن خدة؛

- صاحب المعالي الدكتور عيسى قسايسية، عميد كلية الحقوق، بجامعة الجزائر 01؛

- السادة أصحاب المعالي عمداء كليات جامعة الجزائر 1، والأطقم الإدارية والمجالس واللجان العلمية؛

- ضيوف الملتقى من أصحاب الرتب السامية والمناصب العالية، ممثلي السيد الرئيس الأول للمجلس الشعبي الوطني؛

- العلامة الجليل الأستاذ الدكتور عمار طالبي؛

- أصحاب القامات العلمية المشهودة من داخل الوطن ومن خارجه؛

- الصحافة الوطنية العمومية والخاصة؛

- المتشوقون للعلم والبحث من الحاضرين بالقاعة والمُنضَمّين في غرفة التحاضر عن بعدُ، من أصحاب العلم والفضل، أساتذةٍ وباحثين ومختصين وطلبة وعاملين ومهتمين؛

وإن كان قد لحقنيَ سهوٌ أو نسيان فلا يفوتني أن أرحب بالجميع كل باسمه ورسمه وجميل وسمه.

الحضور الكريم؛

يجب أن نشير في البداية إلى هذا الملتقى الدولي كان مشروعا علميا تم التحضير له لمدة تزيد عن السنة من التفكير في الموضوع والترجيح بين العناصر، ومن ثم الرجوع للوصاية للاستشارة والترخيص، وذلك بعد بذل الجهد المعتبر لجمع ثلة معتبر من العلماء والفقهاء من ذوي العلم والفضل الذين شاركونا في اللجنة العلمية والذين مثلوا في الإجمال سبعِ دول، ولقد توصلنا بمعية هؤلاء الأعضاء جميعا إلى اختيار ثِنتين وعشرين (22) مداخلة من مجموع المداخلات التي تم إرسالها للمشاركة، وهي متنوعة المسائل المثارة فيها، مُغطية لمحاور الملتقى، عميقة الإشكال راقية الطرح، والتي نأمل أن تثير فضول الباحثين الحاضرين في المناقشة.

الحضور الكريم؛

لقد لقي هذا الملتقى رواجا منقطع النظير من كل النواحي وهذا ما يُظهر تنوع المداخلات التي ستُعرض فيه، وبخاصة بالنظر في القيمة العلمية للباحثين المتدخلين الذين يعدون من العلماء الفضلاء ومن لم يبلغ منهم هذه المرتبة العلمية الراقية فقد بلغها بحسن صياغته لمداخلته التي عُرضت طبعا على التحكيم الذي أقرها.

ولقد وردتنا مداخلات من دول مختلفة: من ليبيا، مصر، سوريا، العراق، الإمارات، ومن ماليزيا، وسيتم عرض المداخلات في الجلسات العلمية وفق البرنامج المنشور على الموقع الرسمي لمخبر قانون الأسرة، والذي يمكن تحميله بمجرد مسح مربع الاستجابة السريع الظاهر أمامكم في الشاشة والمنشور في كل الصفحات الرسمية للمخبر؛

هذا، وسنتولى بحول الله عز وجل بعد بعض التصويبات التي قد تبدو ضرورية في المناقشة نشر الأعمال في مجلة المخبر كما وعدنا بل وتلزمنا توجيهات الوصاية، وذلك بعد شيء يسير من الإجراءات الرقمية التي يتولاها المتدخلون بعد الملتقى بحول الله وقوته.

الحضور الكريم؛

لا تكتمل معالم هذا الملتقى إلا بوضعكم في الصورة العلمية التقنية للصياغة القانونية بوجه عام، ولو كان ذلك من قبيل التلخيص الذي لا ينافي الفهم بعيدا عن الإطناب الذي يُذهل الذهن.

تتخلل عملية الصياغة القانونية في الجزائر مرحلتين مهمتين في الجملة: وهما مرحلتا اقتراح المشروع والمصادقة عليه، وهذه العمليةُ الفنية الدقيقة تتولى القيامَ بها هيئات مختلفة الانتساب؛ فمن الوزارة المختصة إلى الأمانة العامة للحكومة إلى البرلمان؛

إذ مشروع القانون يُنطلق في تقنينه على مستوى مديرية الشؤون القانونية المتواجدة على مستوى كل وزارة تمثل قطاعا معينا، وفي مجال الأحوال الشخصية قد تتداخل أكثر من وزارة، بحيث تُرسَل مشاريع القوانين المتعلقة بهذا المجال الحساس لوزارتي العدل والشؤون الدينية، ليتولى السيد مدير الشؤون القانونية بدء عملية التقنين الفنية للنصوص القانونية، ومنه تُرسل الصياغة الأولية للجنة الخاصة على مستوى الأمانة العامة للحكومة التي تُبدي رأيها حول العملية الفنية للصياغة التي تمّت أمام الوزارة المختصة، ومن ثم يوجه القانون لمصالح السيد الرئيس الأول للوزارة، وأخيرا إلى البرلمان الذي تتولى فيه هياكله المختصة النظر في الصياغة بصفة شبه نهائية لتمرير النصوص بعد ذلك للتصويت عليها.

الحضور الكريم؛

كثيرا ما يكون تعاملنا مع النصوص القانونية والتنظيمية الضابطة لشؤون الأسرة والأحوال الشخصية، وكثيرا ما نجد ما يشير بعُمق إلى العديد من التقنيات الصياغية المُستعملة في حبك هذه النصوص؛ وبمقابل ذلك، تظهر العديدُ من المثالب والهفوات والثغرات الطارئة على التراكيب، والتي تُحوّل معانيها المقصودةِ إلى غيرها، رغم أن الفقه اختار لتحرير النصوص مصطلحَ الصياغة وكأنه أراد أن يرقى به لدرجة من الإتقان والجودة والجمالية إلى ما يمتهنه الصائغ في صياغة الذهب، من بعد أن يذيبه ليتحكّم في شكله الجديد الذي يُبدعه، وصقله الجذاب الذي يُلْمعه.

لكن هذا الهدف لا يتحقق اضطرادا، كما أنه لا يكون على الدوام حقيق من صنيع البشر، وإلا لماروا القرآن في صنعته وصياغته؛ ولذا، فإن النصوص القانونية في مجال الأحوال الشخصية مع ما يتجاذبها من آراء فقهية واجتهادات بحثية وما يطرأ عليها من تأثيرات خارجية سياسية وداخلية اجتماعية يأخذ تراكيب صياغية معقدة، ذلك أن الدول العربية

عرفت الكثير من المؤثرات؛ فمن حملات التنصير في العصور الأولى وسياسات التوسع والهمينة في العصور التالية إلى عصرنا المعيش أين أضحى هذا التأثير يأخذ صورا فكرية لم يعهدها الباحثون ولا الفقهاء القدماء على الأقل بأسلوبها الحالي، أين أضحت الاتفاقيات الدولية تبسط نفوذها على التنظيمات الداخلية للدول لتقلب الأحكام وتُحوّر الآراء والأفهام، وهذا كله مؤثر لا محالة في الصياغة القانونية بطريق أو بآخر.

ونحن اليوم إذ نهتم بهذا الموضوع البحثي العميق، نجد بالموازاة لما ذُكر من جانب موضوعي، جوانبَ تقنيةً تقنينيةً أخرى تؤدي نفس النتائجِ رغم اختلاف الهدف والقصد.

نذكر من تلك الجوانب:

- قواعد الإحالة على أحكام الشريعة الإسلامية؛
- الاخلال بالخصائص الأساسية للقاعدة القانونية؛
- تأثر المصطلحات بخصوصية المجال؛
- تبديل الألفاظ الفقهية بأخرى اجتهادية؛
- هجر الرسوم اللغوية إلى رسوم مستحدثة؛
- تطور مدلول اللفظ اللغوي؛
- التعارض في الأحكام بين الصياغات المختلفة؛
- غموض النصوص؛
- شغور الصياغة؛
- الترجمة الحرفية للمصطلحات القانونية.

وغيرها من الجوانب الأخرى مما لا يسع المقام ولا المقال لذكره في كلمة يسيرة مماثلة.

الحضور الكريم؛

إن هذه المسائلُ وغيرُها كثيرٌ مما سيتم التطرق لمحتوياته وشرح جزئياته في العروض العلمية التي سيتولى تقديمها ثلة من العلماء الفضلاء والباحثين المختصين، وحسبنا بعد هذا كله: أن نُأتي القوس باريها.

أتشكر لكل من ساهم من قريب أو بعيد في الوصول بمشروع الملتقى إلى لحظته وحسم بحسن نيته في إدراك ما نحن عليه من توفيق وثمرة ظاهرة في إنجازات المخبر عموما.

والله أسأل التوفيق والسداد والهداية والرشاد لما فيه صالح البلاد ومصلحة العباد.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته